منظمة الصحة العالمية

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

الدورة الثالثة
دوربان، جنوب أفريقيا، ١٧-٢٢ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨

البند ٥-١ من جدول الأعمال المؤقت

FCTC/COP/3/12
٢١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٨

الموارد المالية وآليات المساعدة – تنفيذ القرار FCTC/COP1(13) والقرار FCTC/COP2(10) الصادرين عن مؤتمر الأطراف

مذكرة من أمانة الاتفاقية عن التقدم المُحرز

١- تعترف المادة ٢٦ من اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ بالدور المهم الذي تؤديه الموارد المالية في تحقيق الغرض المنشود من الاتفاقية. وعلاوة على ذلك، تذكر الأطراف في ديباجة المعاهدة أنها تضع في اعتبارها الصعوبات الاجتماعية والاقتصادية التي قد تنشأ عن برامج مكافحة التبغ في الأجلين المتوسط والطويل، في بعض البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وتسلّم بحاجة هذه البلدان للحصول على المساعدة التقنية والمالية في سياق استراتيجيات موضوعة وطنياً للتنمية المستدامة. وتدعو الاتفاقية الأطراف والهيئات التي تتمتع بإمكانية تقديم هذه المساعدة إلى تقديم هذا الدعم في إطار التدابير المتعلقة بتنفيذ المعاهدة.

٢- وقد أكد مؤتمر الأطراف مجدداً في القرار FCTC/COP1(13) الصادر عنه في دورته الأولى مبدأ المساعدة هذا من خلال دعوة الأطراف التي تنتمي إلى البلدان المتقدمة إلى تقديم الدعم التقني والمالي للأطراف المنتمية إلى البلدان النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وذلك وفقاً للالتزامات التي قطعتها بموجب الاتفاقية. وحث المؤتمر، في القرار FCTC/COP2(10) الصادر عنه في دورته الثانية، الأطراف المانحة على تقديم مساهمات طوعية خارجة عن الميزانية وطلب إلى الأمانة أن تسعى بهمة إلى الحصول على مساهمات خارجة عن الميزانية من الأطراف وسائر الجهات المانحة الدولية، وذلك تحديداً من أجل تقديم المساعدة إلى الأطراف المحتاجة إليها في إجراء تقديرات لاحتياجاتها ووضع مقترحاتها الخاصة بالمشاريع والبرامج للحصول على مساعدة مالية من جميع مصادر التمويل المُتاحة.

٣- وتشتمل ميزانية الفترة المالية ٢٠٠٨-٢٠٠٩، التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الثانية،[١] على تخصيص أوّلي للبدء بتقديم المساعدة التقنية فيما يخص المعاهدة تحديداً خلال فترة الثنائية ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ولذلك فإن هذا التقرير يعكس ما أنجز من أعمال في هذا المجال خلال الأشهر التسعة الأولى من عام ٢٠٠٨، وهي أعمال ستتواصل حتى الفترة التالية لانتهاء الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف. وبناءً على ذلك سيُقدم تقرير كامل إلى مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة.

٤- ومواصلة الأنشطة بعد انتهاء الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف بهدف تلبية سائر الأولويات المحددة بأطر زمنية - وهي الأنشطة المتعلقة بالتفاوض على مشروع المبادئ التوجيهية وبروتوكول المفاوضات - إنما تعني أن أعمال أمانة الاتفاقية الرامية إلى دعم تنفيذ القرارين المعنيين لم تبدأ لغاية مطلع عام ٢٠٠٨، حيث قامت الأمانة بتطوير الأدوات ذات الصلة في النصف الأول من العام المذكور. وأفضت هذه الجهود إلى دفع عجلة المساعدة المقدمة في الأشهر الأخيرة وإعداد منهاج لإحراز تقدم كبير بعد انعقاد الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف.

٥- وقد أنجزت الأعمال في المجالات المذكورة أدناه.

قاعدة البيانات الخاصة بالموارد المتاحة

٦- أجرت الأمانة المؤقتة دراسة لاستعراض مصادر وآليات المساعدة القائمة والمحتملة وقدمت تقريراً إلى مؤتمر الأطراف في دورته الأولى.[٢] كما استعرضت المصادر المحتملة للمساعدة الواردة في التقرير الذي حدثته وجعلت منه قاعدة بيانات تعكس كامل نطاق الاتفاقية. كما أعدت أداة لا تقتصر على دعم تحديد المؤسسات التي تمثل مصادر محتملة للمساعدة فحسب وإنما أيضاً مجال مكافحة التبغ تحديداً الذي تكون فيه هذه المؤسسات قادرة على إقامة شراكات. وأعِدّت أداة إضافية لمساعدة الأطراف في إجراء تقييم سريع للثغرات المتعلقة بمواردها والاحتياجات الناشئة عنها من أجل تنفيذ اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ. وستشكل قاعدة البيانات والأدوات الأخرى عنصراً هاماً من عناصر الجهود المبذولة لتقديم المساعدة إلى الأطراف المنتمية إلى البلدان النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وقد استُخدمت الصيغ الأولية من الأدوات خلال الحلقات العملية الإقليمية التي عُقدت قبل الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف؛ وستُقدم الصيغ النهائية منها، بما فيها قاعدة البيانات المحدثة خلال دورة المؤتمر الثالثة.

تحليل الاحتياجات والموارد والمساعدة في تقارير الأطراف

٧- تم، حتى الآن، تحليل أكثر من ٨٠ تقريراً من تقارير الأطراف عن التنفيذ والتي تلقتها أمانة الاتفاقية من أجل تقييم طبيعة ومدى الفجوات الفاصلة بين احتياجات الأطراف والموارد التي خصصتها و/ أو المساعدة التي أمنتها.

٨- ويبين التحليل أن العديد من الأطراف المنتمية إلى البلدان النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لم تقيّم بعد احتياجاتها فيما يتعلق بمراعاة التزاماتها التي قطعتها بموجب المعاهدة. ومن دون تقييم تلك الاحتياجات، فإن مسألة تحديد الثغرات فيما يخص الموارد وتعيين أهداف محددة لتقديم المساعدة تبقى

١ القرار FCTC/COP2(11).

٢ الوثيقة A/FCTC/COP/1/4.

مسألة شائكة. غير أن معظم الأطراف المعنية حددت نقص الأموال وقلة القدرة التقنية على أنهما من المشاكل الرئيسية التي تواجهها في تنفيذ المعاهدة.

٩- وأبلغ نصف الأطراف عن حصوله على المساعدة وقدمت غالبية تلك الأطراف تفاصيل عن المساعدة المقدمة. وأبلغ ثمانية وعشرون من الأطراف المعنية عن حصولها على الدعم من مقر المنظمة الرئيسي أو من المكاتب الإقليمية. واشتملت المصادر الأخرى لتقديم المساعدة التي تم تحديدها في مختلف البلدان على البحوث المتعلقة بالمبادرة الدولية لمكافحة التبغ في كندا، والوكالة السويدية للتنمية في إطار التعاون الدولي، ومراكز مكافحة الأمراض في الولايات المتحدة الأمريكية (والتي ذُكرت أساساً فيما يخص دعم أنشطة الترصد). وأبلغ عن قيام العديد من المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية والمنظمات غير الحكومية، فضلا عن المنظمات الخيرية، بتقديم مساهمات في مجال مساعدة أعداد كبيرة من الأطراف على تنفيذ المعاهدة.

١٠- ويبين تحليل تقارير الأطراف المانحة المحتملة قيام ٣١ من الأطراف بتقديم المساعدة إلى بلدان أخرى؛ غير أن عدد الأطراف التي قدمت تفاصيل عن هذه المساعدة اقتصر على ١٦ طرفاً. وعموماً، فقد قُدمت هذه المساعدة إلى بلدان مجاورة أو بلدان تقع في ذات المنطقة دون الإقليمية. وأبلغت نيوزيلندا، مثلاً، عن تقديم المساعدة لستة دول جزرية في المحيط الهادئ، في حين أفادت البرازيل عن تقديم الدعم إلى بلدان تقع في أمريكا اللاتينية. غير أن عدد البلدان التي قدمت دعماً واسع النطاق ليس كبيراً. وأبلغت النرويج، على سبيل المثال، عن تقديم الدعم اللازم لبناء القدرات فيما يتصل بتنفيذ الاتفاقية في جنوب شرق أوروبا، في حين أفادت كندا أنها قدمت دعماً من خلال البرنامج الدولي للمنح الصحية ومبادرة البحوث المتعلقة بمكافحة التبغ على الصعيد الدولي.

١١- وبرغم ذلك، فإن ما تشير إليه تقارير الأطراف هو أن الحاجة إلى المساعدة تفوق بكثير الموارد المخصصة. مما يترك فجوة كبرى تؤثر على تنفيذ الاتفاقية. ومن المُتوقع أن تتحسن الحالة عندما تقوم الأطراف بتوسيع نطاق المساعدة المتبادلة وحشد الموارد اللازمة من أجل الوفاء بالتزاماتها التي قطعتها بموجب المعاهدة. ولذلك ينبغي أن تظهر التقارير المقبلة المزيد من التقدم المُحرز في هذا المجال.

الحلقات العملية الإقليمية ودون الإقليمية

١٢- تشاركت أمانة المنظمة بالتعاون مع المكاتب الإقليمية للمنظمة والحكومات المستضيفة لكل منها، في تنظيم ثلاث حلقات عملية عن تنفيذ الاتفاقية. وعُقِدت الحلقة العملية الأولى منها بكينغستون في الفترة من ١٢ إلى ١٥ آب/ أغسطس ٢٠٠٨ وحضرها ١٢ بلداً من أمريكا الشمالية ومنطقة البحر الكاريبي؛[١] أما الحلقة الثانية فقد عُقدت بمانيلا في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ آب/ أغسطس ٢٠٠٨ وحضرها ٢٥ طرفاً من الأطراف التي تنتمي إلى مكتب المنظمة لغرب المحيط الهادئ؛[٢] في حين عُقِدت الثالثة بليما في الفترة من ٩ إلى ١٢ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٨ وحضرها ١٧ بلداً من بلدان أمريكا اللاتينية.[٣] وتم بجنيف في الفترة من ١٦ إلى ١٨

١ أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، بربادوس، بليز، غرينادا، غيانا، هايتي، جامايكا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وغرينادين، سورينام، ترينيداد وتوباغو.

٢ أستراليا، بروني دار السلام، كمبوديا، الصين، جزر كوك، فيجي، اليابان، كيريباتي، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ماليزيا، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، ناورو، نيوزيلندا، بالاو، بابوا غينيا الجديدة، الفلبين، جمهورية كوريا، ساموا، سنغافورة، تونغا، توفالو، فانواتو، فييت نام.

٣ الأرجنتين، بوليفيا، البرازيل، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، إكوادور، السلفادور، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك، نيكاراغوا، بنما، باراغواي، بيرو، أورغواي، جمهورية فنزويلا البوليفارية.

تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٨، عقد الحلقة العملية الخاصة بالأطراف المنتمية إلى إقليم المنظمة الأفريقي والتي سجلت لحضورها أكثرية الأطراف، وذلك في الفترة السابقة مباشرة لانعقاد الدورة الثانية لهيئة التفاوض الحكومية الدولية بشأن وضع بروتوكول عن الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ. ويُزمع عقد حلقات عملية لسائر الأقاليم في عام ٢٠٠٩.

١٣- وتشمل الحلقات العملية الإقليمية هذه العديد من المجالات، بما فيها تبادل المعلومات عن تاريخ اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ وغاياتها وآليات عملها، وكذلك عن صكوك الاتفاقية وعملية وضعها. كما تنظر الحلقات العملية في جدول أعمال الدورة الثانية لهيئة التفاوض الحكومية الدولية بشأن وضع بروتوكول عن الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ والأعمال التحضيرية لعقد الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف من أجل تقديم الدعم للحكومات في أعمالها التحضيرية ومشاركتها. وتم إطلاع المشاركين على آخر المعلومات عن نظام تقديم التقارير المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية، ولاسيما الأداة المنقحة لجمع البيانات، فضلاً عن العبر التي تستخلصها الأطراف خلال تقديم التقارير وعن الدعم الذي يمكن أن تقدمه أمانة الاتفاقية في إطار عملية تقديم التقارير. وأُطلِعت الأطراف أيضاً على مصادر وآليات الدعم المحتملة وزُودت بمعلومات عن سبل الاتصال بالأمانة وفقاً لقرارات مؤتمر الأطراف بهدف السعي إلى الحصول على هذه المساعدة.

الاستعراضات الثنائية مع الأطراف

١٤- علاوة على الاجتماعات الإقليمية الرسمية شكّلت الاستعراضات الثنائية مع وفود الأطراف عنصراً هاماً من عناصر الحلقات العملية المذكورة أعلاه. وتهدف هذه الاستعراضات إلى التعرف على الخبرات والاحتياجات والتحديات الخاصة بالبلدان بحد ذاتها، وتحديد إمكانية تقديم المساعدة للأطراف في مجال تنفيذ الاتفاقية والآليات اللازمة للقيام بذلك.

١٥- وأجريت هذه الاستعراضات الثنائية لحد الآن مع وفود تنتمي إلى ٥٠ طرفاً خلال الحلقات العملية الثلاث. وتشاركت الأطراف في التفاصيل المتعلقة بالتحديات التي تواجهها في تنفيذ الاتفاقية، وحُددت الأولويات المحتملة للدعم المقدم بشكل أولي. كما وُجهت المناقشات إلى تحديد الأطراف التي ستحصل على دعم فيما يخص تقييم الاحتياجات ووضع مقترحات المشاريع في أعقاب انعقاد الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف.

١٦- وتشمل المسائل الرئيسية التي أثارتها الأطراف خلال المناقشات الثنائية صعوبات في صياغة وسن القوانين والتشريعات اللازمة لتنفيذ مختلف أحكام المعاهدة. ولدى بلدان، كسنغافورة مثلاً، تشريعات شاملة لمكافحة التبغ، بينما تأخذ بلدان أخرى بالتدرج في سن اللوائح التنظيمية رهناً بالأجواء الوطنية السائدة. ولدى جامايكا، على سبيل المثال، معايير عن التغليف والتوسيم، في حين تقترح غواتيمالا مشروع قانون بشأن حظر التدخين في الأماكن العامة بحيث يحدد عقوبات يُلجأ إلى فرضها في إطار أنشطة مكافحة التبغ.

١٧- وحيث إن عملية تقييم الاحتياجات لا تحدث بشكل شامل عموماً فإنها اعتبرت عقبة تعترض سبيل التخطيط الفعال في ميدان التنفيذ، في حين رُئي أن الافتقار إلى القدرات التقنية قد أسهم في تأخير أنشطة تقييم الاحتياجات. وأبلغ عن أن نقص التمويل اللازم لمبادرات مكافحة التبغ داخل البلدان من العوامل التي أدت إلى التباطؤ في توسيع نطاق أنشطة التنفيذ. كما يُنظر إلى عدم كفاية الدعم المقدم من وكالات حكومية أخرى على أنه يسهم في نقص التمويل وبالتالي إبطاء عملية التوسع.

١٨- ومن العقبات التي أشير إلى أنها قد تعترض سبيل تنفيذ الاتفاقية ما لدوائر صناعة التبغ من آثار سلبية والتحديات المطروحة عبر الحدود بفعل ضعف التشريعات الموضوعة في الدول المجاورة من غير الأطراف في الاتفاقية.

١٩- ومن بين الأطراف التي أجرت معها أمانة الاتفاقية استعراضات ثنائية خلال الحلقات العملية الثلاث، رُئي أن ثمانية منها تحتاج إلى دعم فوري لتحقيق أولويات معينة حددتها الأطراف داخل بلدانها. وقد بدأ فعلاً التعاون مع أمانة الاتفاقية في هذا الصدد بالفعل. وهناك ١٠ أطراف أخرى على استعداد لتقديم الدعم اللازم لعملية تقييم الاحتياجات، ومن ثم لوضع مقترحات بشأن التنفيذ على أساس أولويات كل بلد تحديداً في النصف الأول من عام ٢٠٠٩. وسوف تستدعي هذه الأنشطة توفير موارد كبيرة، وخصوصاً بعد إدراج أقاليم أخرى في الاستعراضات الثنائية. وعموماً، فقد شارك في الاستعراضات الثنائية المتعلقة بالمساعدة المقدمة فيما يخص كل بلد تحديداً والتي أجريت قبل انعقاد الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف (بما فيها الاستعراضات المقرر إجراؤها في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٨ مع الأطراف التي تنتمي إلى إقليم المنظمة الأفريقي)، أكثر من ٧٠ طرفاً فيها، وهي تمثل نسبة ٧٥٪ تقريباً من مجموع عدد الأطراف المنخفضة الدخل وتلك المنتمية إلى الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط.

نوعية الجهات المتبرعة المحتملة

٢٠- أجرت أمانة الاتفاقية أيضاً مناقشات مع العديد من الجهات المانحة المحتملة من أجل إذكاء الوعي بشأن الحاجة إلى تقديم المساعدة إلى الأطراف، وتولت استقصاء إمكانيات إقامة شراكات للاضطلاع بهذا النشاط. وأما الجهات المانحة المحتملة فهي: الأطراف في الاتفاقية؛ والمنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات دون الإقليمية؛ وغيرها من الجهات الشريكة في مجال التنمية. وهناك اهتمام خاص بإدراج مسألة تنفيذ الاتفاقية في خطط وبرامج التنمية القائمة. ولكن العمل في هذا المجال لا يزال في مراحله الأولية، ومن المفترض أن يشمل مساحة أكبر في عام ٢٠٠٩.

٢١- وحث مؤتمر الأطراف في دورته الثانية، في القرار FCTC/COP2(10)، الأطراف المانحة على تقديم مساهمات طوعية من خارج الميزانية تخصص تحديداً لتنفيذ الأنشطة على المستوى القطري، بما في ذلك تقييم الاحتياجات ووضع المقترحات الخاصة بالمشاريع والبرامج للحصول على مساعدة مالية. وقد يؤدي تطبيق هذا الحكم إلى تحسين التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية ولكن الاستفادة منه لاتزال قليلة.

التعاون بين بلدان الجنوب

٢٢- طلب مؤتمر الأطراف إلى أمانة الاتفاقية، في القرار FCTC/COP1(13) تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب بما يناسب تنفيذ الاتفاقية. وتعكف الأمانة على تعزيز هذا المبدأ من خلال الآليات المبينة أدناه.

- تتيح الحلقات العملية الإقليمية الفرصة أمام الأطراف المنتمية إلى الإقليم نفسه لتقاسم الخبرات وتبادل المعلومات عما تحرزه من تقدم وتتبعه من ممارسات فضلى. كما تشجع هذه الحلقات المعنيين بتنفيذ المعاهدة على التواصل عبر الشبكات، وخاصة، بسبب النزوع إلى تغيير هؤلاء الموظفين من وقت لآخر. وأثبتت الحلقات العملية الثلاث التي عقدت بالفعل وشملت أكثر من نصف عدد البلدان الأطراف المنخفضة الدخل والأطراف المنتمية إلى الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط، أن هذا المجال ينطوي على إمكانات كبيرة.

- تعمل أمانة الاتفاقية، بنشرها لتقارير الأطراف، على تمكين الأطراف من تقاسم ما تكتسبه من معارف وتحرزه من تقدم، مما يفسح المجال أمامها للاستفادة من مواطن قوة بعضها البعض في تنفيذ الاتفاقية. وتشكل التقارير قاعدة بيانات غنية لما ثبت نجاحه من أنشطة على الصعيد العالمي وكذلك على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، الأمر الذي يهيئ بالتالي المناخ الملائم لتحسين التنظيم والتنفيذ.

- من الضروري أيضاً أن تركز مناقشات السياسة العامة على المسائل المتصلة تحديداً ببلدان الجنوب، ومنها استقصاء إمكانات بدائل زراعة التبغ المستدامة اقتصادياً، والحث على التحاور بشأن السياسات العامة بالاستناد إلى أعمال مجموعة الدراسة المعنية ببدائل زراعة التبغ المستدامة اقتصادياً. وكانت أكثرية الأطراف التي حضرت اجتماعي مجموعة الدراسات اللذين عُقدا في البرازيل (٢٠٠٧) والمكسيك (٢٠٠٨) من الأطراف المنتمية إلى البلدان النامية، وقد أتاح هذا الحوار فرصة أخرى أمام بلدان الجنوب لتقاسم الخبرات وتدارس المشكلات المطروحة واقتراح الحلول الممكنة لها.

- يتيح تعزيز عقد الاجتماعات الحكومية الدولية الإقليمية في الجنوب الفرصة لتبادل الخبرات التقنية. فقد قدمت البرازيل، مثلاً، خلال الحلقة العملية التي عُقِدت مؤخراً لبلدان أمريكا اللاتينية معلومات عن سياسة حكومتها في دعم البلدان القليلة الموارد لتمكنها من الحصول على المساعدة التقنية، موجهة بذلك دعوة إلى هذه البلدان للاستفادة من الفرصة المتاحة على هذا النحو. وبالمثل، فقد تقدمت سنغافورة خلال الحلقة العملية التي عُقِدت في إقليم المنظمة لغرب المحيط الهادئ بعرض لتقاسم خبراتها التقنية داخل الإقليم.

الاستنتاجات

٢٣- تبين اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ والقرارات الصادرة عن مؤتمر الأطراف بوضوح ضرورة تقديم الدعم المالي والتقني إلى الأطراف المنتمية إلى البلدان النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية إذا أريد لها أن تفي بفعالية بالالتزامات التي قطعتها بموجب المعاهدة. ولم تستفد الأطراف المذكورة استفادة كاملة من الأحكام المعنية؛ وبرغم ذلك فإنها تحتفظ بإمكانية تقديم مساهمة كبيرة من أجل تنفيذ الاتفاقية بفعالية.

٢٤- وأعطت أمانة الاتفاقية الأولوية لانتهاج عدة طرق فيما يخص تطبيق أحكام المعاهدة والقرارات الصادرة عن مؤتمر الأطراف بشأن الموارد المالية وآليات المساعدة. وتشمل النهج المعنية، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- التشجيع على عقد الاجتماعات الإقليمية ودون الإقليمية والتحاور مما يمكن الأطراف من تقاسم المعلومات وتبادلها دعماً لتعزيز أنشطة التنفيذ؛

- إجراء استعراضات ثنائية مع الأطراف بغية تقييم ما تنفرد به البلدان من احتياجات وقدرات؛ وتخطيط المساعدة و/ أو حشد الموارد، وإعداد خطط المساعدة الخاصة بكل بلد تحديداً بناءً على هذه الاستعراضات وعلى مصادر أخرى، بما في ذلك السياسات والاحتياجات والأولويات المبينة في التقارير التي تقدمها الأطراف عن التنفيذ؛

- دعم الأطراف في تقييم احتياجاتها وإعداد مقترحات المشاريع والبرامج اللازمة للوفاء بالتزاماتها، وفي تقديم مقترحات للجهات المانحة ومصادر التنمية ذات الصلة من أجل الحصول على التمويل والمساعدة؛

- تحليل تقارير الأطراف وإتاحتها مع التحليلات على حد سواء لكي يتسنى للأطراف الاستفادة من خبرات الجهات الأخرى ومن التقدم الذي تحرزه ومن سبل الوصول إلى مصدر الحصول على أفضل الممارسات لإمعان النظر فيها عندما تخطط للتنفيذ؛

- إنشاء قاعدة بيانات للموارد المتاحة دولياً واستخدامها كأداة لتقديم الدعم إلى البلدان القليلة الموارد حتى تتمكن من الحصول على هذه الموارد استناداً إلى أولوياتها الوطنية؛

- إذكاء الوعي بين الأوساط المانحة بنطاق المعاهدة وبسبل الإسهام في تنفيذها بفعالية.

٢٥- وجرى بالفعل استخدام معظم الآليات المشار إليها أعلاه وإطلاقها؛ ويواصل بعضها، كقاعدة البيانات المتعلقة بالموارد المتاحة ونتائج الاستعراضات الثنائية، توليد الزخم وتهيئة الأرضية اللازمة لتعزيز الأنشطة المُضطلع بها في هذا المجال مباشرة بعد انعقاد الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف.

٢٦- وتورد التقارير التي قدمتها الأطراف عن التنفيذ أمثلة جيدة على المساعدة التي تقدمها أطراف معينة وحصول أطراف أخرى عليها. ولكن يبدو أن هذه التقارير لا تجسد بما فيه الكفاية روح الاتفاقية ونطاقها فيما يخص تبادل المساعدة وبذل جهود عالمية مشتركة في مجال مكافحة وباء التبغ.

٢٧- ولاتزال الاستفادة من العديد من مصادر وآليات المساعدة المبينة في الاتفاقية والقرارات الصادرة عن مؤتمر الأطراف قليلة إلى حد كبير. ويصح هذا القول تحديداً فيما يخص ما يلي: تقديم الدعم التقني الثنائي؛ وإدراج عملية تنفيذ المعاهدة في استراتيجيات التنمية المستدامة؛ والاستفادة من تمثيل الأطراف في سائر المنظمات الدولية والمؤسسات المالية والإنمائية من أجل تشجيعها على تقديم المساعدة للبلدان القليلة الموارد.

٢٨- ويستشف من الآمال الكبرى التي أعربت عنها الأطراف بالفعل أن الحاجة ماسة إلى موارد كثيرة للاستفادة من أحكام المعاهدة والقرارات الصادرة عن مؤتمر الأطراف فيما يتعلق بالموارد المالية وآليات المساعدة اللازمة لتنفيذ الاتفاقية.

الإجراءات المطلوبة من مؤتمر الأطراف

٢٩- المؤتمر مدعو إلى أن يحيط علماً بالتقرير وأن يقدم المزيد من التوجيهات، وقد يرغب أيضاً في أن يمعن النظر في الاستنتاجات الواردة في هذا التقرير.

= = =